

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٢

(رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة)

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ :
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣ من مارس سنة ٢٠١١ :
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٣ :

قرر :

(المادة الأولى)

تمدد خدمة السيد الدكتور / علي جمعة محمد عبد الوهاب - مفتيًا بجمهورية مصر العربية لمدة عام اعتباراً من اليوم التالي ل تاريخ بلوغه السن القانونية المقررة لانتهاء الخدمة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة